الأمم المتحدة

A/63/553

الجمعية العامة

Distr.: General
21 November 2008
Arabic
Original: Spanish

الدورة الثالثة والستون

البنود ٥١ (ب) و ٦٠ و ٦٤ من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل: الهجرة الدولية والتنمية

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

رسالة مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه التقرير الصادر عن ''الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية''، الذي انعقد في مدينة مكسيكو يومي ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، بمشاركة ممثلين عن حكومات عشرين بلدا وكذلك عن هيئات دولية ومنظمات من المجتمع المدني.

وأرجو تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة عمل في إطار بنود جدول الأعمال التالية:

- البند ٥١ (ب) المعنون ''الهجرة الدولية والتنمية''
- البند ٦٠ المعنون ''تعزيز حقوق الطفل وحمايتها''
- البند ٦٤ المعنون ''تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها''.

(توقيع) كلود **هيلير**

السفير

الممثل الدائم لدى الأمم المتحدة

091208 091208 08-61319 (A)

الضميمة

تقرير الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية "الهجرة وحقوق الإنسان الواجبة للطفل"

مدينة مكسيكو – ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٣

ثانيا – حفل الافتتاح ٣

ثالثا – المناقشة المواضيعية ٤

المرفقات

المرفق ١ – توصيات الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية ٦

المرفق ٢ – برنامج الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية ١٣

المرفق ٣ – قائمة المشاركين في الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية ١٨

أولا – مقدمة

انعقد الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية في مدينة مكسيكو يومي ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، وتولت تنظيمه حكومة المكسيك ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بمشاركة خبراء وممثلين عن حكومات ومنظمات من المجتمع المدني، وكذلك عن هيئات دولية ومؤسسات وطنية مكسيكية، بهدف مناقشة الممارسات السليمة لحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة.

وناقش الاجتماع أربعة جوانب ذات صلة بحقوق الإنسان الواجبة للطفل في سياق الهجرة، وهي: حالة الأطفال المتروكين في بلدانهم الأصلية وفي المناطق الحدودية؛ وحماية الأطفال أثناء المرور العابر؛ والأطفال المحرومون من حريتهم بسبب وضعهم أو وضع آبائهم كمهاجرين وحالة الأطفال في بلدان المقصد.

ثانيا – حفل الافتتاح

ترأس حفل الافتتاح السيد كريم غزراوي، ممثل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمحامية مرغريتا زابالا، رئيسة النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة.

وأكد السيد غزراوي على أهمية وضع إطار مؤسسي تراعَى فيه حقوق الإنسان الواجبة للطفل أثناء المرور العابر، فضلا عن إطار قانوني ينفذ تنفيذا فعالا. وأشار إلى الصكوك الدولية القائمة، مثل اتفاقية حقوق الطفل والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، فضلا عن الأعمال التي اضطلع بها مجلس حقوق الإنسان وغيره من هيئات حقوق الإنسان بشأن الموضوع الرئيسي للاجتماع.

وشددت المحامية زابالا على أن الهجرة تجعل من الصعب تنفيذ الإطار القانوني الذي وضعته الدول لضمان حماية حقوق الطفل. وأشارت إلى الوضع في المكسيك بصفته بلدا أصليا وبلد عبور ومقصد، حيث يعبر المئات من الأطفال الحدود بمفردهم، سواء للعودة إلى كنف أسرهم أو للفرار من العنف وإساءة المعاملة، وإلى أن المكسيك تولي أهمية خاصة لحماية حقوق الإنسان الواجبة للمهاجرين، بمن فيهم الأطفال. وذكرت أن مختلف المؤسسات والآليات على المستوى الاتحادي والمحلي والبلدي تهتم بمسألة الأطفال الذين يسافرون بمفردهم، وذكّرت المشاركين بضرورة إيلاء اهتمام خاص للمرأة والطفل، لأنهما عادة ما لا يحظيان باهتمام يذكر رغم أنهما دائما ما يكونان ضمن موجات المهاجرين. وأخيرا، شددت على أهمية مساهمة المجتمع الدولي في تحديد أفضل الممارسات وإيجاد حلول تحترم حقوق جميع الأطفال والتزامه بذلك. وفي نهاية كلمتها، أعلنت عن افتتاح الاجتماع.

بعد ذلك، قدم خبيران مستقلان توطئة للمناقشات، وهما د. خورخي بوستامانتي، بصفته المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان المعني بحقوق المهاجرين ود. فرانسيسكو ألبا، عضو اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين.

ووجه د. خورخي بوستامانتي انتباه المشاركين في العرض الذي قدمه إلى ضرورة التفكير في التحديات التي يطرحها تعدد القضايا الناشئة عن وضع الأطفال في المهجر، بما في ذلك امتثال الدول لالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأشار أيضا إلى تعرض الأطفال المهاجرين لمشكلة تشغيلهم.

ولاحظ د. ألبا أن عملية العولمة تتيح فرصا لنماء الأمم والأفراد، وتطرح في الوقت نفسه تحديات مثل احترام حقوق الإنسان. ويسترعي وضع الأطفال انتباه المجتمع الدولي بصفة خاصة. ودعا د. ألبا الدول إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم، التي تمثل، إلى جانب غيرها من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، أداة مفيدة لحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة. وتنص الاتفاقية على الالتزامات التي تقع على عاتق البلدان الأصلية وبلدان العبور والمقصد، كما أنها تتناول جوانب كثيرة بشأن الأطفال المهاجرين، ومن ذلك ما يتعلق بوضع الأطفال المتروكين في البلدان الأصلية، والأطفال الذين يهاجرون مع آبائهم، والأطفال الذين يهاجرون بمفردهم، ووضع الأطفال في بلدان المقصد، واحتجاز الأطفال وإعادتهم إلى بلدانهم، فضلا عن إعادة إدماج الأطفال في البلدان الأصلية. وقد بدأت البلدان التي صدقت على الاتفاقية عملية هامة لإضفاء الطابع الاحترافي والمؤسسي على السياسات والخدمات الرامية إلى تعزيز حقوق العمال المهاجرين، بمن فيهم الأطفال. وأنهى د. ألبا كلمته مشيرا إلى أن اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين سوف تعمل مع لجنة حقوق الطفل على تحسين التعاون في مجال حماية الأطفال المهاجرين.

ثالثا – المناقشة المواضيعية

نوقشت المواضيع التالية في اجتماعات المائدة المستديرة الأربعة: حالة الأطفال المتروكين في بلدانهم الأصلية، وحماية الأطفال أثناء المرور العابر، بمن فيهم الأطفال غير المصحوبين بذويهم، وحالة الأطفال المحرومين من حريتهم بسبب وضعهم أو وضع آبائهم كمهاجرين، وحالة الأطفال في بلدان المقصد.

وضم كل اجتماع من اجتماعات المائدة المستديرة ممثلين عن الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات حقوق الإنسان وهيئات دولية وصناديق وبرامج، فضلا عن مقرر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

وترأس اجتماعات المائدة المستديرة كل من السفيرة آنا ماريا دييغيز، عضوة لجنة حماية حقوق العمال المهاجرين؛ ود. روسا ماريا غونزاليس كورونا، منسقة مشروع ”حماية الأطفال المهاجرين في المنطقة الحدودية الشمالية“ (كلية المنطقة الحدودية الشمالية، المكسيك) (Colegio de la Frontera Norte)؛ ود. فيكتور أبراموفيتش، عضو لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ ود. نوربرتو ليفسكي، مدير معهد البلدان الأمريكية لشؤون الطفولة والمراهقة.

وقدم الخبراء المشاركون في الاجتماعات عروضا شاملة كانت نقطة انطلاق للمناقشات، تلتها عروض قدمها محاضرون من حكومات وهيئات دولية وصناديق وبرامج، وكذلك ممثلون عن مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ومنظمات من المجتمع المدني، قدموا فيها تجاربهم ووجهات نظرهم حول الموضوع الخاص بكل اجتماع. وتلت العروض مناقشة عامة مكّنت المشاركين من تبادل الخبرات حول مواضيع الاجتماعات والإدلاء بتعليقات على العروض.

وترد التوصيات المنبثقة عن كل اجتماع من اجتماعات المائدة المستديرة في المرفق الأول لهذه الوثيقة. وقد أطلِع جميع المشاركين على التوصيات، التي تعكس المناقشات الدائرة بشأن جميع المواضيع.

ويرد جدول الأعمال النهائي وقائمة المشاركين في مرفقات هذا التقرير.

المرفق ١

توصيات الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية

"الهجرة وحقوق الإنسان الواجبة للطفل"

مدينة مكسيكو، ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

إن المشاركين في الاجتماع،

إذ يعربون عن امتنانهم لحكومة المكسيك لاستضافتها الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،

وإذ يعربون عن تقديرهم لمشاركة الخبراء وممثلي الوكالات والبرامج والصناديق التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، وكذلك الدول وهيئات حقوق الإنسان وممثلي المجتمع المدني في الاجتماع،

وإذ يسلمون بالقيمة المضافة التي تساهم بها المناقشة المواضيعية لمسألة حماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية،

وإذ يرحبون بالأنشطة الرامية إلى كفالة الاعتراف بالترابط بين حقوق الإنسان والهجرة والتنمية،

يسلمون بالصلات الوثيقة بين سياسات الهجرة واحترام حقوق الإنسان الواجبة للطفل، ويتفقون على مواصلة تقاسم التجارب والأفكار بشأن هذه المسألة؛

يدعون الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني إلى دعم المبادرات الرامية إلى تعزيز حماية المهاجرين، بما في ذلك التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وتنفيذها؛

يشجعون اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم على مواصلة إعارة اهتمام خاص لحقوق الأطفال المهاجرين؛

يؤكدون أن جميع السياسات والبرامج الهادفة إلى معالجة أوضاع الأطفال في سياق الهجرة ينبغي أن تنبني على حقوق الإنسان وتستند إلى مبادئ أساسية من قبيل المصلحة العليا للطفل، وعدم التمييز، وحق الطفل في أن يُسمع صوته في جميع القرارات التي تمسه؛

يوصون بأن تسعى السياسات والبرامج والاتفاقات الثنائية المتعلقة بالهجرة إلى صون الوحدة الأسرية، وأن تتضمن تدابير لم شمل الأسرة، وكذلك تيسير لم شمل الأسرة؛

يبرزون أهمية وضع إطار قانوني مناسب لحماية حقوق جميع الأطفال في سياق الهجرة، بما في ذلك التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وغيرها من الصكوك، وإدراج قواعدها في السياسات والتشريعات الوطنية؛

يشددون على ضرورة تعميم تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان في الممارسات والسياسات على جميع المستويات الحكومية والإدارية؛

يشجعون على التنسيق بين المؤسسات على الصعيد الوطني، من خلال آليات محددة، وبمشاركة المجتمع المدني والدوائر القنصلية والحكومات المحلية والقطاع الخاص، من أجل وضع وتنفيذ سياسات متعددة التخصصات تكفل حماية حقوق الطفل في سياق الهجرة؛

ينادون بتحقيق التداؤب بين قدرات المنظمات الدولية وولاياتها، باعتبار ذلك عنصرا رئيسيا من عناصر دعم الدول لتمكينها من الوفاء بمختلف الواجبات التي تفرضها عليها الصكوك الدولية؛

يؤكدون أهمية الحفاظ على نظام لجوء يتسم بالمصداقية والاستدامة، عن طريق انتهاج سياسات هجرة تستند إلى رؤية شاملة ومتكاملة لحقوق الإنسان تشمل حماية الطفل؛

يؤكدون ضرورة أن تنبني المناقشات بشأن سياسات الهجرة، بقدر الإمكان وحسب مقتضيات الأحوال، على نظم السياسات الدولية القائمة، التي تشمل الدول والمؤسسات الرئيسية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلاحيات والولايات المناسبة؛

يشددون على ضرورة أن تولي جميع سياسات وبرامج حماية الطفولة في سياق الهجرة عناية خاصة لحالة الطفلة.

اجتماع المائدة المستديرة ١: حالة الأطفال المتروكين في بلدانهم الأصلية

يوصون بأن تُدرج حالة الأطفال المتروكين في بلدانهم الأصلية في جداول أعمال المداولات والمنتديات الدولية المعنية بشؤون الهجرة؛

يوصون بأن تنظر جميع الأطراف المعنية في إجراء دراسات تؤدي إلى فهم أفضل لأثر عملية الهجرة على رفاه الأطفال المتروكين في البلدان الأصلية ومدى تمتعهم بحقوق الإنسان؛

يوصون بجمع وتقاسم أفضل الممارسات لمعالجة وضع الأطفال المتروكين في البلدان الأصلية، لا سيما في ميدان التعليم؛

يوصون بوضع سياسات عامة لمعالجة وضع الأطفال المتروكين في البلدان الأصلية، تسترشد بمبدأ المصلحة العليا للطفل باعتباره مبدأ توجيهيا؛ وكفالة مشاركة الأطفال في صياغة وتنفيذ هذه السياسات؛ وينبغي أن تكون قدرة هؤلاء الأطفال على التكيف هدفا رئيسيا من أهداف هذه السياسات؛

يشجعون الدول على وضع سياسات عامة للحيلولة دون الهجرة غير الشرعية للأطفال، والنظر في شن حملة إعلامية عامة في المجتمعات الأصلية للتوعية بأخطار الهجرة غير الشرعية وإطلاع الجمهور على آليات الحماية القائمة.

اجتماع المائدة المستديرة ٢: حماية الأطفال أثناء المرور العابر

يحثون على جمع المعلومات على الصعيد الوطني، وكذلك إعداد دراسات عن الأطفال المارين مرورا عابرا، بما في ذلك الأطفال غير المصحوبين أو المفصولين عن أُسرهم؛

يسلمون بأن التعليق العام رقم ٦ للجنة حقوق الطفل بشأن معاملة الأطفال غير المصحوبين أو المفصولين عن أسرهم يشكل دليلا قيما لحماية حقوق الأطفال المهاجرين غير المصحوبين؛

يسلمون بأن الأطفال المهاجرين، ولا سيما غير المصحوبين منهم، يتعرضون لأسوأ أشكال عمل الأطفال، ويذكّرون في هذا السياق بأهمية اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، والتوصية رقم ١٩٠، وإطار تنفيذهما؛

يشجعون على إبرام اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف تستند إلى القواعد والمعايير الدولية القائمة لحقوق الإنسان، وعلى تعزيز التعاون الإقليمي من أجل حماية الأطفال المهاجرين، وبخاصة الأطفال غير المصحوبين، بما في ذلك تدابير الإعادة الآمنة إلى الوطن ومكافحة الاتجار بالأطفال واستغلالهم الجنسي وإخضاعهم للرق، وكذلك تقديم المساعدة إلى الضحايا. وتضطلع الدوائر القنصلية بدور أساسي في كفالة احترام حقوق الطفل في سياق العودة؛

يحثون على وضع وتنفيذ برامج وخدمات مؤسسية توفر الدعم والحماية على نطاق واسع لحقوق الأطفال المهاجرين، ولا سيما غير المصحوبين منهم، وإيجاد سبل تحديد أولئك الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية. وينبغي أن تشمل خدمات الحماية إتاحة الأغذية

والخدمات الصحية والمساعدة القانونية والمساعدة على العودة إلى البلد الأصلي والتدريب المهني والحرفي، والسعي لإيجاد حلول دائمة لوضع الأطفال اللاجئين؛

يوصون بأن تشمل برامج الحماية التثقيف والتوعية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية بما يمكن من مواجهة الصدمات النفسية؛

يشجعون على وضع وتنفيذ برامج لإعادة الأطفال وإعادة إدماجهم بصورة مستدامة، بما في ذلك إيجاد بدائل عن العودة عندما لا تحقق العودة مصلحة الطفل العليا؛

يوصون بوضع تدابير موحدة تضمن استفادة الأطفال المهاجرين غير المصحوبين من إجراءات اللجوء والإيواء، عندما لا يستطيعون العودة إلى بلدانهم الأصلية بسبب وجود خطر يهدد حياتهم أو أمنهم أو حريتهم؛ وكفالة تقييم البلد الأصلي أو بلد الإقامة الاعتيادية للطفل المهاجر قبل إعادته؛

يوصون بأن يشمل تدريب موظفي الهجرة معلومات عن حقوق الطفل، مع مراعاة الاعتبارات الثقافية.

اجتماع المائدة المستديرة ٣: الأطفال المحرومون من حريتهم بسبب وضعهم أو وضع آبائهم كمهاجرين

يعترفون بضرورة الامتثال للالتزامات الواردة في اتفاقية حقوق الطفل وتنفيذها؛

يقرون بأن جميع الممارسات والقواعد التي تنطوي على الحد من حرية الأطفال أو حرمانهم منها في سياق الهجرة ينبغي أن تُراعى فيها المعايير الدنيا المنصوص عليها في الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان؛

يشيرون إلى أنه وفقا للمادة ٣٧ من اتفاقية حقوق الطفل لا يُلتجأ إلى احتجاز الأطفال إلا كملاذ أخير على أن يكون ذلك في جميع الأحوال لأقصر فترة زمنية ممكنة؛

يشيرون إلى أنه ينبغي ألا يحرم المهاجرون من حريتهم لا لسبب إلا لوضعهم كمهاجرين، وأنه لا يجوز كقاعدة عامة احتجاز الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم، وفقا لما جاء في التعليق العام رقم ٦ الصادر عن لجنة حقوق الطفل؛

يشددون على أهمية طرح بدائل لاحتجاز المجموعات الأسرية عندما يُحتجز الأبوان لا لسبب إلا لوضعهما كمهاجرين، وذلك مراعاة لضرورة إيجاد توازن بين الحاجة إلى حماية الوحدة الأسرية والمصلحة العليا للطفل؛

يوجهون نداءً من أجل فصل الأطفال عن البالغين أو إيوائهم، إذا كانوا بصحبة أسرهم بمعزل عن البالغين الآخرين؛

يوجهون نداءً آخر من أجل أن يحدد القانون مسبقا الأسباب والظروف المؤدية إلى حرمان الأطفال المهاجرين من حريتهم؛ وإيجاد حلول مناسبة وفعالة تشمل المراجعة القضائية لتلافي الاحتجاز التعسفي وتوفير إمكانية الحصول على الخدمات القانونية؛

يوصون بوضع بدائل للحرمان من الحرية من قبيل الملاجئ والخدمات الوطنية البديلة لحماية الأطفال؛

يشيرون إلى أن حرمان الأطفال من حريتهم في سياق الهجرة لا ينبغي بأي حال من الأحوال أن يحمل الطابع العقابي؛

يوصون بأن تُحدد في التشريعات الوطنية المدة القصوى للاحتجاز وأن يُنص فيها على آليات للمراجعة الدورية لحالات الاحتجاز هذه؛

يوجهون نداء من أجل عدم تجريم الهجرة غير القانونية وعدم احتجاز المهاجرين، ولا سيما الأطفال، في سجون أو أية مرافق أخرى تُستخدم للاحتجاز الجنائي. وينبغي أن يكون لهؤلاء المهاجرين الحق في أمور منها الحصول على المشورة القانونية والاستعانة بمترجم شفوي والاستفادة من المراجعة القضائية والاتصال بالعالم الخارجي والحصول على خدمات التعليم والرعاية الصحية؛

يحثون الدول على وضع نظام يُطبق تحديدا على المهاجرين المحتجزين من قبل السلطات الوطنية وذلك لتلافي التعسف واللجوء إلى نظام السجون؛

يقرون بالحاجة إلى التدقيق المستقل والرقابة على الظروف التي يعيش في ظلها الأطفال المحتجزون (السلطات القضائية والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية والآليات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والدوائر القنصلية)؛

يعترفون بالدور الذي يقوم به المجتمع المدني والمجتمعات المحلية للتصدي للتمييز وكراهية الأجانب اللذين تتعرض لهما جماعات المهاجرين؛

يسلمون بأهمية الدور الذي تضطلع به المكاتب القنصلية في مجال حماية الأطفال المهاجرين. وينبغي أن تتقاسم هذه المكاتب ما اكتسبته من خبرة في مجال الممارسات السليمة وأن تعمل على توطيد التعاون؛

يشددون على ضرورة توجيه عناية خاصة إلى توفير التدريب للموظفين الذين يعملون مع الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عن أسرهم، أو للموظفين

المسؤولين عن حالاتهم. وينبغي أن يكون جميع موظفي الهجرة ممن لهم اتصال بالأطفال على دراية بمبادئ اتفاقية حقوق الطفل وأحكامها؛

يقرون بضرورة تخصيص موارد كافية، بما في ذلك موارد الميزانية، للمؤسسات والبرامج العاملة مع الأطفال المهاجرين المحرومين من حريتهم؛

يوجهون نداءً إلى السلطات لكي تكفل التزام الشركات الخاصة المسؤولة عن إدارة مرافق الاحتجاز بما تنص عليه المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

يوجهون نداء آخر من أجل إعطاء الأطفال فرصة التماس حق اللجوء.

اجتماع المائدة المستديرة ٤: حالة الأطفال في بلدان المقصد

يقرون بأنه يتعين على الدول حماية حقوق الإنسان الواجبة للأطفال المهاجرين واحترامها، وذلك بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين، ويشمل هذا حق جميع الأطفال في الخدمات الاجتماعية الأساسية ولا سيما الحق في الغذاء وفي الصحة وفي التعليم وفي مستوى معيشة مناسب فضلا عن حق اللجوء إلى القضاء. ومن المقترح إقامة صلات الحوار والتعاون بين حكومات البلدان الأصلية وبلدان المقصد ضمانا لإعمال الحقوق المذكورة؛

يوصون بإيلاء اهتمام خاص إلى وضع استراتيجيات تضمن تمتع الأطفال المهاجرين، على قدم المساواة مع غيرهم وبصرف النظر عن مركزهم القانوني، بالحقوق نفسها المكفولة للأطفال من مواطني بلد المقصد؛

يحثون الدول على اعتماد تدابير فعالة من أجل ضمان قيد الأطفال المولودين في غير البلد الأصلي للوالدين وتلافي حالات انعدام الجنسية؛

يؤكدون أهمية مواءمة سياسات الهجرة مع السياسات العامة المتعلقة بالطفولة والمراهقة والأسرة؛

يسلمون بأهمية تعزيز المؤسسات التي توفر الحماية للأطفال والمراهقين بسبل منها زيادة الميزانيات المخصصة لها؛

يوصون بأن تعمل الحكومات في بلدان المرور العابر وبلدان المقصد على تشجيع إيجاد الظروف المواتية لكي يسود الوئام والتسامح والاحترام تجاه المهاجرين وملتمسي حق اللجوء واللاجئين وباقي المجتمع، وذلك للقضاء على أعمال العنصرية وكراهية الأجانب وغير ذلك من أشكال التعصب الموجهة ضد المهاجرين؛

يقترحون على الدول، وهم إذ يضعون في الاعتبار التمييز المزدوج الذي يتعرض له المراهقون المهاجرون، إيلاء عناية خاصة إلى تلافي وصم المراهقين؛

يشيرون إلى أن أي قرار يُتخذ بإعادة طفل أو أبويه إلى بلدهم الأصلي ينبغي أن يستند دوما إلى مراعاة المصلحة العليا للطفل بما في ذلك الحق في لم شمل الأسرة؛

يقرون بوجوب كفالة عدم إعادة أي طفل إلى بلده الأصلي إذا تم بالمخالفة لمبدأ عدم الإعادة القسرية، وذلك وفقا للمنصوص عليه في المادة ٣٣ من الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين لعام ١٩٥١ والمادة ٣ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

يوصون بتعزيز التنسيق بين شتى المؤسسات والقطاعات في كل بلد بغية حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال بما في ذلك الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية؛

يقرون بضرورة حماية الأطفال الذين يقعون ضحايا للاتجار والعنف والصدمات ذات الصلة بالهجرة عن طريق تطبيق المعايير التي تكفل توفير الحماية والحصول على المساعدة الطبية والنفسية والقانونية؛

يؤكدون أن الوضع القانوني السليم للأطفال المهاجرين ييسر إدماجهم في مجتمعات بلدان المقصد ويوجهون نداءً من أجل النظر في تسوية وضعهم القانوني.

المرفق ٢

برنامج الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية

"الهجرة وحقوق الإنسان الواجبة للطفل"

مدينة مكسيكو، ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

الثلاثاء، ٣٠ أيلول/سبتمبر

من الساعة ٩/٠٠ حتى الساعة ٩/٢٠ — **الجلسة الافتتاحية**

- الأستاذة مارغَريتا زابالا
  رئيسة النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة
- السفيرة باتريسيا اسبينوزا
  وزيرة خارجية المكسيك
- السفير خوان مانويل غوميز- روبليدو
  وكيل الوزارة المعني بالشؤون المتعددة الأطراف وحقوق الإنسان
- السيد كريم غزراوي
  ممثل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

من الساعة ٩/٢٠ حتى الساعة ٩/٥٠ — **توطئة للمناقشات**

- الدكتور فرانسيسكو ألبا
  عضو اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين
- الدكتور خورخي بوستامانتي
  المقرر المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين،
  مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

من الساعة ٩/٥٠ حتى الساعة ١٣/٣٠	**اجتماع المائدة المستديرة ١: حالة الأطفال المتروكين في بلدانهم الأصلية وفي المناطق الحدودية** • الخبيرة: أناماريا دييغيز العضوة في لجنة حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (غواتيمالا) • المحاضرون: – الأستاذ أليخاندرو هرنانديز، مدير الدراسات باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (المكسيك) – الأستاذة سيسيليا لانديريتشي، مديرة النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة (المكسيك) – السيد ألفونسو ساندوفال، الممثل المناوب لصندوق الأمم المتحدة للسكان بالمكسيك • المقررة: تيريسا ألبيرو، مفوضية حقوق الإنسان (بنما)
من الساعة ١١/٠٠ حتى الساعة ١١/١٥	استراحة
من الساعة ١١/١٥ حتى الساعة ١٣/٠٠	استئناف أعمال اجتماع المائدة المستديرة ١
من الساعة ١٣/٠٠ حتى الساعة ١٣/٣٠	اختتام أعمال اجتماع المائدة المستديرة
من الساعة ١٣/٣٠ حتى الساعة ١٥/٣٠	غذاء

من الساعة ١٥/٣٠ حتى الساعة ١٨/٤٥

اجتماع المائدة المستديرة ٢: حماية الأطفال أثناء المرور العابر، الأطفال غير المصحوبين بذويهم.

- الخبيرة: الدكتورة روسا ماريا غونزاليس كورونا، منسقة مشروع حماية الأطفال المهاجرين في المنطقة الحدودية الشمالية، كلية منطقة الحدود الشمالية (Colegio de la Frontera Norte)
- المحاضرون:
  - السفيرة مارغريتا اسكوبار،
  نائبة وزير الخارجية المعنية بشؤون رعايا السلفادور بالخارج
  - السيدة أغويدا مارين،
  المسؤولة الإقليمية عن برامج الطفولة والشؤون الجنسانية والإتجار، المنظمة الدولية للهجرة
  - السيدة بلانكا بياسنيور،
  رئيسة مركز تقديم الدعم للمهاجرين القصر
  - السيدة ماريون هوفمان،
  الممثلة الإقليمية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المكسيك وأمريكا الوسطى وكوبا
- المقررة: فيرونيكا بيرغا
  مفوضية حقوق الإنسان

من الساعة ١٧/٠٠ حتى الساعة ١٧/١٥ استراحة

من الساعة ١٧/١٥ حتى الساعة ١٨/٣٠ استئناف أعمال اجتماع المائدة المستديرة ٢

من الساعة ١٨/٣٠ حتى الساعة ١٨/٤٥ اختتام أعمال اجتماع المائدة المستديرة

من الساعة ١٩/٠٠ حتى الساعة ٢٠/٠٠ حفل كوكتيل

الأربعاء، ١ تشرين الأول/أكتوبر

من الساعة ٩/٠٠ حتى الساعة ١٢/٣٠ **اجتماع المائدة المستديرة ٣: الأطفال المحرومون من حريتهم بسبب وضعهم أو ضع آبائهم كمهاجرين**

- الخبير: الدكتور فيكتور أبراموفيتش،
  نائب رئيس لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان
- المحاضرون:
  - السفير هرنان هولغين،
    وكيل الوزارة المعني بشؤون المواطنة والتضامن والمشاركة بإكوادور
  - السيد خوليان أديم،
    المدير العام المساعد بإدارة الحماية، وزارة الخارجية
  - السيدة أليسون ساتون،
    ممثلة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)
- المقرر: كريم غزراوي
  مفوضية حقوق الإنسان

من الساعة ١٠/٣٠ حتى الساعة ١٠/٤٥ استراحة

من الساعة ١٠/٤٥ حتى الساعة ١٢/١٥ استئناف أعمال اجتماع المائدة المستديرة ٣

من الساعة ١٢/١٥ حتى ١٢/٣٠ اختتام أعمال اجتماع المائدة المستديرة

من الساعة ١٢/٣٠ حتى الساعة ١٤/٠٠ غذاء

من الساعة ١٤/٠٠ حتى الساعة ١٧/٣٠ **اجتماع المائدة المستديرة ٤: حالة الأطفال في بلدان المقصد**

- الخبير: الدكتور نوربرتو ليفسكي

  مدير معهد البلدان الأمريكية لشؤون الطفولة والمراهقة

- المحاضرون:

  - الدكتورة هدى صالح سمير السعدي

    المديرة العامة لوحدة التنمية والنوع بالمجلس القومي للطفولة والأمومة، مصر

  - السيدة ألانا ريان

    اللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة

- المقررة: كارلا إديلمبوس

  مفوضية حقوق الإنسان

من الساعة ١٥/٣٠ حتى الساعة ١٥/٤٥ استراحة

من الساعة ١٥/٤٥ حتى الساعة ١٧/١٥ استئناف الأعمال

من الساعة ١٧/١٥ حتى الساعة ١٧/٣٠ استنتاجات اجتماع المائدة المستديرة ٤

من الساعة ١٧/٣٠ حتى الساعة ١٧/٤٥ استراحة

من الساعة ١٧/٤٥ حتى الساعة ١٨/١٥ **استنتاجات وتوصيات اجتماعات المائدة المستديرة الأربعة**

من الساعة ١٨/١٥ حتى الساعة ١٨/٣٠ **مراسم اختتام الاجتماع**

المرفق ٣

قائمة المشاركين في الاجتماع الدولي المعني بحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة الدولية

"الهجرة وحقوق الإنسان الواجبة للطفل"

مدينة مكسيكو، ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

ممثلو الحكومات

١ - الأرجنتين

٢ - إسبانيا

٣ - أستراليا

٤ - إكوادور

٥ - إندونيسيا

٦ - باكستان

٧ - البرازيل

٨ - بلجيكا

٩ - الجزائر

١٠ - الجمهورية الدومينيكية

١١ - السلفادور

١٢ - غواتيمالا

١٣ - الفلبين

١٤ - مصر

١٥ - المغرب

١٦ - النرويج

١٧ - نيكاراغوا

١٨ - الولايات المتحدة

١٩ - اليابان

٢٠ - اليونان

الهيئات الدولية

١ - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٢ - منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

٣ - صندوق الأمم المتحدة للسكان

٤ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

منظمات المجتمع المدني

١ - Albergue del Desierto A. C (ملجأ الصحراء)

٢ - منظمة العفو الدولية

٣ - منظمة كاريتاس بالمكسيك

٤ - مأوى جمعية الشبان المسيحية للمهاجرين القصر

٥ - المنظمة الدولية للهجرة

٥ - اللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة

٦ - Sin Fronteras IAP (بلا حدود - مؤسسة المساعدة الخاصة)

الأكاديميون والخبراء

١ - الدكتور غوستافو لوبيز كاسترو
منسق مشروع ''التنقل والحدود''، جامعة ميتشواكان (المكسيك)

٢ - الدكتورة روسا ماريا غونزاليس
منسقة مشروع ''كفالة حماية الأطفال المهاجرين في المنطقة الحدودية الشمالية'' جامعة الحدود الشمالية (المكسيك)

٣ - الأستاذة باولا كريستينا نيبيس نوغيرا
مديرة الدراسات الاجتماعية والاقتصادية والهجرة الدولية، المجلس الوطني للسكان

٤ - السيد كريم غزراوي
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان - جنيف

٥ - السيدة كارلا إديلمبوس
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان - جنيف

٦ - السيدة فيرونيكا بيرغا
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان - جنيف

٧ - السيدة تيريسا ألبيرو
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بنما

٨ - الدكتور خورخي بوستامانتي
المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين

٩ - الدكتور فرانسيسكو ألبا
اللجنة المعنية بحماية حقوق الإنسان الواجبة للعمال والمهاجرين وأفراد أسرهم

١٠ - السفيرة أناماريا دييغيز
اللجنة المعنية بحماية حقوق الإنسان الواجبة للعمال والمهاجرين وأفراد أسرهم

١١ - الدكتور نوربرتو ليفسكي
معهد البلدان الأمريكية لشؤون الطفولة والمراهقة

١٢ - الدكتور فيكتور أبراموفيتش
لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان

الهيئات الوطنية بالمكسيك

١ - وزارة الخارجية

٢ - المعهد الوطني للهجرة

٣ - اللجنة المكسيكية لتقديم المساعدة إلى اللاجئين

٤ - المعهد الوطني لشؤون المرأة

٥ - النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة

٦ - مكتب المدعي العام المخصص لجرائم العنف ضد المرأة والاتجار بالأشخاص

٧ - مراكز تأهيل الأحداث

٨ - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

٩ - لجنة حقوق الإنسان بالمقاطعة الاتحادية

١٠ - النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة - ولاية باخا كاليفورنيا (الحدود الشمالية)

١١ - النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة - ولاية شيواوا (الحدود الشمالية)

١٢ - النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة - ولاية نويبو ليون (الحدود الشمالية)

١٣ - النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة - ولاية تاماوليباس (الحدود الشمالية)

١٤ - النظام الوطني للنهوض الشامل بالأسرة - ولاية تشياباس (الحدود الجنوبية)

١٥ - القنصل العام للمكسيك في نوغاليس بولاية أريزونا

١٦ - القنصل العام للمكسيك في إلباسو بولاية تكساس